



وزارة العدل  
Ministry of Justice  
State of Kuwait | دولة الكويت



# نشرة الصحافة



اليوم: الاثنين

التاريخ: ٢٠٢٥-٤-٢١



## ترقية 4 قضاة إلى الدرجة الأولى

- صدر مرسوم رقم 65 لسنة 2025 بترقيات قضائية. وجاء في المرسوم:
- مادة أولى: يُرقى كل من القضاة التالية أسماءهم إلى الدرجة المبينة قرين اسم كل منهم اعتباراً من 2024/12/31:
- 1 - يوسف داود عبدالله السلطان - قاض من الدرجة الأولى
  - 2 - فهد ناجي إبراهيم الإبراهيم - قاض من الدرجة الأولى
  - 3 - عبدالعزيز عبدالرضا يعقوب كراشي - قاض من الدرجة الأولى
  - 4 - عبدالله صالح عبدالله الحمادي - قاض من الدرجة الأولى

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٥-٤-٢١	٣	١٧٣٦٣

صدور مرسوم بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية

# تحصيل الغرامات بالتنفيذ الجبري على الأموال

- التحصيل من خلال استقطاعات شهرية بما لا يجاوز ربع الراتب

- التقسيط جوازي في حال وجود مُبرّر على ألا تتجاوز المدة 5 سنوات

- إعلان الأحكام بالبريد الإلكتروني أو أي وسيلة قابلة للحفظ والاستخراج

للنهاية العامة تحصيلها من خلال استقطاعات شهرية بما لا يجاوز ربع مقدار ما يتقاضاه المحكوم عليه من راتب أو أجر أو دعم عمالة أو معاش تقاعدي، كما أعطى هذا النص السلطة لرئيس المحكمة التي أصدرت الحكم، أو للنائب العام أو من يُفوضه الأمر بتقسيط المبلغ المحكوم به أو تأجيله أجلاً معقولاً بناءً على طلب من المحكوم عليه متى قدم ما يبرر ذلك، على ألا يتأخر دفع كامل المبلغ المحكوم به عن خمس سنوات.

النهاية إلى أن يفوت على الدولة حقها المشروع في استيفاء هذه المبالغ، رغم أن هذه الغرامات هي حق يتمتع بامتياز عام يتعين على الخزنة العامة تحصيله لصالح الأمة. من أجل ذلك، جاء النص المستبدل، وفق المذكرة، ليحدد إجراءات أكثر فاعلية في تحصيل الغرامات الجزائية حيث نص على أنه إذا لم يتم المحكوم عليه بدفع الغرامة المحكوم بها، حُصّلت بطريق التنفيذ الجبري على أمواله، وأجاز

النص على معالجة المشكلة التي كشفت عنها الحياة العملية الخاصة بتراكم مبالغ الغرامات المحكوم بها جزائياً، والذي بلغ حداً بعيداً، بحيث أصبحت هذه المبالغ عبئاً ثقيلاً يتعذر استيفاؤه في العديد من الحالات، وما زاد الطين بلة هو أن عدم تحصيل هذه الغرامات من المحكوم عليهم قد أسفر عن مجموعة من المشكلات القانونية الخطيرة، أبرزها تقادم الدعاوى الجزئية، وسقوط العقوبات بخصي المدة، وهذه الإشكاليات تؤدي في

الغرامات المحكوم بها جزائياً، وهي المشاكل التي باتت تشكل عبية كبيرة أمام تحقيق العدالة الاجتماعية والمالية. وأوردت المذكرة الإيضاحية أن المادة 188 المستبدلة تنص على أن الحكم الغيابي يعلن لشخص المحكوم عليه أو بواسطة البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة اتصال أخرى حديثة قابلة للحفظ والاستخراج، وفقاً للقواعد الميمنة في قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه. وتضمنت المادة 230 المستبدلة

صدر مرسوم بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالقانون 17/1960، نصت مادته الأولى على استبدال المادتين 188، و230 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية المشار إليه. وأشارت المذكرة الإيضاحية إلى أن التجارب العملية أظهرت الحاجة إلى مُسايرة التطور في وسائل الاتصالات وفي ظل ما صاحب نجاح تطبيق «الإعلان الإلكتروني»، كما أن هناك مشاكل جمة تتعلق بتحصيل

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٥-٤-٢١	١	١٦٣٦٠

## البلدية: إعادة تخصيص موقع محكمة الأسرة في غرناطة

■ إيناس عوض

برودود أعضاء اللجنة الفرعية للمرافق والخدمات العامة باجتماعها المنعقد في 13 يونيو 2023 والتنسيق معها قبل التنفيذ، بالإضافة الى الزام وزارة العدل بتنفيذ المشروع خلال ست سنوات من تاريخ إعادة استلام الموقع.  
يذكر أن إدارة المسامة أفادت لجنة الخدمات في البلدية بموجب كتابها الصادر في 11 أبريل 2023 بإزالة الجزء المتداول مع حرم طريق الجبراء لكل من موقع مواقف السيارات وموقع محكمة الأسرة.  
ولفتت إلى أن ذلك يأتي لضرورة تطابق مساحتي موقعي المحكمة والمواقف مع قرار المجلس البلدي الصادر في 6 / 10 / 2008.

واققت البلدية على طلب وزارة العدل المتعلق بإعادة تخصيص موقع مشروع مبنى محكمة الأسرة بمحافظة العاصمة في منطقة غرناطة قطعة 3 بمساحة 5000 متر مربع، مع تخصيص مواقف سيارات بمساحة 4150 متراً مربعاً، لتصبح المساحة الاجمالية للمشروع 9150 متراً مربعاً.  
واشترط الرأي الفني للمعاملة المعتمد من المدير العام للبلدية بالوكالة منال العصفور والذي حصلت "السياسة" على نسخة منه، الالتزام بالاشتراطات الواردة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢١-٤-٢٠٢٥	٢	١٩٨٤١

## أحكام «تميز» بحبس نواب سابقين... سنتين و3 وأربع سنوات

| كتب أحمد لازم |

وقضت مجدداً بحبسه 3 سنوات مع الشغل والنفاذ عن تهم التدخل في صلاحيات سمو الأمير. وأيدت المحكمة حكم محكمة أول درجة بحبس مساعد القريفة لمدة 4 سنوات مع الشغل والنفاذ في قضية التناول على مسند الإمارة والإساءة لوزير الداخلية وإساءة استخدام وسيلة هاتفية وكذلك أيدت «التميز» حكم محكمة الاستئناف بوقف تنفيذ حبس النائب السابق عبدالله فهاد، 6 أشهر لمدة 3 سنوات بكفالة 3000 دينار عن تهمة الإساءة للقضاة. وقضت في طعن النيابة العامة بحكم محكمة الاستئناف القاضي ببراءة النائب الأسبق سعدون حماد، من واقعة شراء الأصوات، بإلغاء الحكم والقضاء مجدداً بالامتناع عن النطق بعقابه وآخرين وفي قضية متهم فيها محام، أيدت محكمة التمييز حكم محكمة الاستئناف ومحكمة أول درجة بحبسه 4 سنوات مع الشغل والنفاذ، وذلك عن تهمة التحريض على قلب نظام الحكم والطعن في حقوق سمو الأمير وإساءة استخدام الهاتف.

أسدل القضاء الستار على عدد من القضايا ضد نواب سابقين وناشطين، يصدر جُملة أحكام من محكمة التمييز شملت 6 نواب سابقين ومرشحاً سابقاً ومحامياً. وقضت محكمة التمييز برفض طعن النائب السابق حسين الغلاف، في حكم محكمة الاستئناف القاضي بحبسه بدعوى الإساءة إلى مسند الإمارة، وتأييد حبسه سنتين مع الشغل. والسغت المحكمة حكم «الاستئناف» بحبس النائب السابق الدكتور وليد الطبطبائي، سنتين مع الشغل والنفاذ، وقُضت مجدداً بحبسه 4 سنوات مع الشغل والنفاذ في قضية التعدي على صلاحيات سمو الأمير. وفي الطعن المقدم من النائب السابق حمد العليان، بحكم إدانته في القضية المتهم فيها بالطعن بصلاحيات سمو الأمير، قضت المحكمة بإلغاء حكم محكمة الاستئناف وحبسه سنتين. كما ألغت محكمة التمييز حكم محكمة الاستئناف بالامتناع عن النطق بعقاب النائب السابق أنور الفكر،

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٥-٤-٢١	١	١٦٣٦٠

**وزارة العدل**  
**إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني**

تلعب إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع حصة مشاعاً في العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢٥/٥/٢١ - قاعة ٤١ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٢/٨٠٠ بيوغ/١.

المرفوعة من: المؤسسة الوطنية للاستثمار ويمثلها السيد/ عبدالله علي السعدي  
ضد: ١- محمد غايد خميس العنزي بصفته مالك مؤسسة مكاتب إدارة الشركات والمؤسسات وبصفته مالك/ مؤسسة العنزي للملابس والخطوط - ٢- وريثة المرحومة/ماتل خلاف عليج سالم وهم: ١- يوسف محمد غايد العنزي - ٢- غايد محمد غايد العنزي - ٣- وريثة المرحومة/ماتل خلاف عليج سالم وهم: ١- شكرية بادي علوش السعيدني - ٢- محمد خلاف عليج سالم - ٣- أحلام خلاف عليج سالم - ٤- هاجر خلاف عليج سالم - ٤- يوسف حميد زويد العنزي - ٤- بنك الأتمان الكويتي  
أولاً : أوصاف العقار: (كما هو وارد بشهادة الأوصاف المرخصة)  
حصة مشاعاً في عقار الوثيقة رقم ١٩٩٨/٤٣٣ الكائن بمنطقة السلام - قسيمة رقم ٦١ - قطعة رقم ٢ مخطوط م/ ٣١٩٠٥ - ومساحته الإجمالية ٢٥٠٠ ، وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقدار / ٣٢٥٠٠٠ - ٣٢٥٠٠٠ د.ك ثلاثمائة وخمسة وعشرون ألف دينار كويتي نظير الحصة المعروفة ، ورد بشهادة الأوصاف بأن العقار سكن خاص مكون من سرداب - أرضي - أول ، ثاني - سطح \* ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير العقار موضوع النزاع على الطبيعة والكائن في منطقة السلام - قطعة رقم (٢) - شارع رقم (٢١٤) منزل رقم (٣٠) وقد ثبت المعاينة على النحو التالي: ١- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم (٤٣٣١) المرخصة ١٩٩٨/٤/١٢ ومساحة ٢٥٠٠ - رقم ألي ٤٢١-١٥١٢-٢. العقار موضوع النزاع عبارة عن منزل سكن خاص يطل على شارع واحد ويحده جدار من ثلاث جهات فتمنا بطرق الباب ولم يتم الرد وتم يتمكن وكيل المدعية من تمكين الخبرة من معاينة العقار من الداخل وعليه رأينا أخذ مواصفات العقار ومعاينة العقار من الخارج. ٣- العقار موضوع النزاع مكون من سرداب ودور أرضي وأول وثاني وحالة العقار جيدة. ٤- الكساء الخارجي حجر لون أبيض. ٥- لم يتبين للخبرة الحائز أو المنتفع من الزلعار وفيما يستغل. ٦- وقد قام السيد خبير الرابية بمعاينة العقار من الخارج تمهيداً لتقدير قيمته أرض ومباني وبيع وتقديم التقرير الخاص لذلك.

ثانياً : شروط المزاد  
أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مسدق من البنك المسحوب عليه او بموجب خطاب ضمان من احد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.  
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه ان يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.  
ثالثاً: فان لم يودع من اعتمد عطاءه الثمن كاملاً وجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل والا اعيدت المزايدة على دتمته في نفس الجلسة على اساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.  
رابعاً: إذا اودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزايد عليه إلا اذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بايداع كامل الثمن المزايد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على اساس هذا الثمن.  
خامساً: اذا لم يتم المزايد الاوّل بايداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للمزايدة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على دتمته على اساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة، ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بايداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من ثمن العقار.  
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزايد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات اجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ دينار واتعاب الحمامة والخبرة ومصاريف الاعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.  
سابعاً: ينشر هذا الاعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لاجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون ان تتحمل ادارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.  
ثامناً: يقتر الراسي عليه المزايد انه عاين العقار معاينة نافية للجحالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.  
٢ - حكم رسو المزايد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.  
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٣٧٦ من قانون المرافعات أنه، إذا كان من نزع ملكيته سائناً في العقار يبي فيه كمنسأجر بنوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزايد بتحرير عقد ايجار لصالحه باجرة المثل..

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٥-٤-٢١	٤	١٩٨٤١

بسم الله الرحمن الرحيم



## إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لمصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطائه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمسروقات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطائه الثمن كاملاً يجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل ولا أعيدت المزايدة على دتمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.

رابعاً: إذا أودع المزايد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاود عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاود ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.

خامساً: إذا لم يتم المزايد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعرض تعاد المزايدة فوراً على دتمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته. ويلزم المزايد المتخلف بما يتنقص من ثمن العقار

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاود في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسروقات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاود أنه عاين العقار معاينة نافية للجهاية

تنبيه:

- 1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافعات.
- 2 - حكم رسو المزاود قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافعات.
- 3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافعات أنه، إذا كان من تزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الراسي عليه المزاود بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل..

المستشار /  
رئيس المحكمة الكلية

تعن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن العقار الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الخميس الموافق 2025/05/15 - قاعة - 52 - بالبور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2021/234 بيوع/3

المرفوعة من: بنك برقان ش م ك...  
ضد:  
1 - شركة لأئز الأتوار للتجارة العامة والمقاولات ذ م م.  
2 - محمد عبداللطيف محمد شحاته - متدخل هجومي.

أولاً: أوصاف العقار: وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة.

عقار الوثيقة رقم 2009/4841 الواقع في منطقة الفنطاس - ضطاع 5 - قسيمة رقم 15 - من المخطط رقم م/38671 - ومساحته 4762 م<sup>2</sup> وهي عبارة عن أرضي فضاء وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي قدره / 6156000 د.ك ( ستة ملايين ومائة وستة وخمسون ألف دينار كويتي)

المعاينة:

قامت الخبرة بجلسة 2024/04/14 بالانتقال معاينة عقار الدعوى الكائن بمنطقة الفنطاس قطعة (5) شارع سالم صباح المسالم قسيمة رقم (15) وطبقاً لبرنامج البطاقة المدنية (كويت هاندر) تحمل رقم القسيمة (800004) - الرقم الألي للنوان 90884865 وذلك بحضور السيد خير الدراية عادل العسلاوي وإرشاد وكيل البنك المدعي وتخلف كلا من المدعى عليها الأولى والمدعى عليه الثاني أو من يمثلهما قانونياً عن الحضور رغم صحة إعلانهما، حيث تمت المعاينة على النحو الآتي:-

- 1 - العقار عبارة عن أرض فضاء مسورة من الخارج كبرني، وتطل مباشرة على البحر بواجهة 61 متر طولي + نافذ خلفي يفصلها عن فندق السفير + ساحة جانبية.
- 2 - المساحة الإجمالية للعقار هي (4762م<sup>2</sup>) طبقاً لوثيقة العقار رقم 2009/4841 المرفقة بملف الدعوى.
- 3 - أثناء المعاينة تبين أن الأبواب الرئيسية مغلقة ويوجد باب جانبي من الخشب مفتوح، وتبين أنه قد تم حفر أرض القسيمة بالسابق وتدعيم الحوائط، مع وجود مياه تغمر أرض القسيمة والأعمال الإنشائية متوقفة منذ زمن.

ثانياً: شروط المزاود

أولاً: يبدأ المزاود بالثمن الاساسي قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاود سداد خمس ذلك الثمن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	٢٠٢٥-٤-٢١	١١	١٧٣٦٣

# الوفيات

## الوفيات

- **إلهام زكريا البيساني، أرملة/ بدر عبدالرزاق الشمالي، 77 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في حسينية الشمالي في الدعية، تلفون: 50016900، النساء: الشعب حسينية أم حسن الشمالي**
- **نسيمة عبدالله أحمد العطوان، أرملة/ جابر موسى العطوان، 94 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في سلوى، قطعة 1، شارع اللتبي، منزل 27، حسينية الإمام الحسين، تلفون: 69966080 - 60606890، النساء: سلوى، قطعة 1، شارع 7، منزل 27، حسينية الإمام الحسين، تلفون: 99427783 - 66655763**
- **يحيى محمد البسام، 82 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في قرطبة ديوان البسام، تلفون: 99931999 - 66660364، النساء: الروضة، قطعة 3، شارع شهاب أحمد البحر، منزل 24، تلفون: 99777777**
- **غريبه مجاهد ناصر الحربي، أرملة/ هادي عيد هادي الحربي، 80 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في القبرة، تلفون: 66606694 - 90096427، النساء: الفحيحيل، قطعة 2، شارع 3، منزل 143**
- **حيدر يوسف عبدالله القلاف، 84 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في مسجد البحارنة، الدعية، تلفون: 66663687، النساء: حطين، قطعة 1، شارع 102، منزل 52**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»